

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

وكذا إذا كان السقط أي الساقط المثل ما تقدم مما يكون معروفا يعلم أنه من الشيخ
فالحكم فيه كذلك كما وقع لأبي نعيم الفضل بن دكين إلا أنه عليه فإنه روى عن شيخ له
حديثا قال فيه عن بحينة وقال أبو نعيم إنما هو عن ابن بحينة ولكنه كذا قال أو لأكثر مما
من يدري أن من فوق بضم آخره من الرواة أتى به فإنه يزداد أيضا في الأصل لكن بعد لفظ
يعني حال كونه لها مثبتا فقد فعله الخطيب إذ روى حديث عائشة كان A يدني إلي رأسه
فأرجله عن أبي عمر بن مهدي عن المحاملي بسنده إلى عروة عن عمرة فقال يعني عن عائشة .
ونبه عقبه على أن ذكر عائشة لم يكن في أصل شيخه مع ثبوته عند المحاملي وأنه لكونه لا
بد منه من أجل أنه محفوظ عن عمرة عنها مع استحالة كون عمرة صاحبة الحقه ولكن ألكون
شيخه لم يقله له زاد يعني اقتدى بشيوخه فقد رأى غير واحد منهم فعله في مثله بل قال
وكيع أنا أستعين في الحديث بـ يعني ومنبع كل منهم وكذا أبو نعيم والدقيقي في البيان حسن .

ولذا قال ابن الصلاح وإن كان الإصلاح بالزيادة يشتمل على معنى مغاير لما وقع في الأصل
تأكد فيه الحكم بأنه يذكره ما في الأصل مقرونا بالتنبيه على ما سقط من معرفة الخطأ ومن
أن يقول على شيخه ما لم يقل وهو أيضا مقتضى قول ابن دقيق العيد فيما إذا سقط من كتابه
الصلاة والسلام على رسول الله A كما أسلفته في كتابة الحديث وضبطه .
وكذا صحوا أي أهل الحديث استدراك ما درس في كتابة بتقطيع أو بلل أو نحوهما من كتاب
آخر غيره أن يعرف المستدرك صحته أي ذاك الكتاب بأن يكون صاحبه ثقة ممن أخذه عن شيخه أو
نحو